



الهيئة الاتحادية للهوية  
والجنسية والجمارك وأمن المنافذ  
FEDERAL AUTHORITY FOR IDENTITY,  
CITIZENSHIP, CUSTOMS & PORT SECURITY



الإمارات العربية المتحدة  
وزارة الموارد البشرية  
والتوظيف

# نحو مجتمع أكثر أماناً

2  
0  
2  
4

## الدليل الاسترشادي الخاص بمهلة تسوية أوضاع المخالفين

الاتصال الحكومي  
Government Communication

[www.icp.gov.ae](http://www.icp.gov.ae)

@UAEICP X | YouTube | Instagram | Facebook | LinkedIn



## الأهداف الاستراتيجية



- توفير بيئة قانونية مرنة تسهم في تعزيز الأمن والاستقرار الاجتماعي والاقتصادي.
- تعزيز قيم احترام القانون والتسامح والتراحم والتلاحم الاجتماعي.
- إبراز الوجه الحضاري وتعزيز الهوية الإنسانية لدولة الإمارات.
- دعم المخالفين ومساعدتهم على تصحيح أوضاعهم عبر إجراءات مرنة وميسرة.
- تمكين المخالفين من الحصول على حقوقهم والخروج الآمن أو العيش والعمل في الدولة.

## الفترة الزمنية



- 01 سبتمبر ولغاية 31 أكتوبر 2024

## الشركاء الاستراتيجيين



- وزارة الداخلية
- وزارة الموارد البشرية والتوطين
- وزارة الصحة ووقاية المجتمع (مؤسسة الإمارات للخدمات الصحية)
- القيادات العامة للشرطة
- الهيئات الصحية المحلية

عدّل وضعك .. أسعد أحبابك  
عدّل وضعك .. أسعد أحبابك



مركز الاتصال 600522222 Call center

© 2024 حقوق الطبع محفوظة للهيئة الاتحادية للهوية والجنسية والجمارك وأمن المنافذ

## مزايا المهلة (نوعين من المزايا)

### عدم الحرمان من دخول الدولة

■ يتم السماح للمخالف بمغادرة الدولة بعد تسوية وضعه دون إدراج أية قيود إدارية تحول دون عودته إلى الدولة (بدون ختم الحرمان).

### الإعفاءات من الغرامات (5 غرامات)

- الغرامات الإدارية الناجمة عن المكوث في الدولة بصفة غير مشروعة
- غرامات بطاقة المنشأة.
- غرامات بطاقة الهوية.
- مخالفة عدم تزويد الوزارة بعقد العمل.
- مخالفة عدم تجديد تصريح العمل.



## الفئات المستفيدة من المهلة (4 فئات)



**المولود الأجنبي في الدولة**  
ممن لم يقم وليّه بتثبيت إقامته خلال 4 أشهر من تاريخ الولادة



**المدرجون**  
المدرجون في القوائم الإدارية بلاغ الانقطاع عن العمل



**مخالف التأشيرة**  
حامل التأشيرة بعد انتهاء فترة المكوث المحددة له في الدولة



**مخالف الإقامة**  
حامل تصريح الإقامة من فئة الإقامة غير المشروعة بعد انتهاء فترة السماح وانتهاء المدّة أو الإلغاء

## الفئات غير المستفيدة من المهلة (3 فئات)



### حالات الإبعاد

حالات الإبعاد المقيّدة على الأفراد المبعدين من الدولة أو دول مجلس التعاون لدول الخليج العربيّة



### المدرج

بلاغ انقطاع عن العمل - بعد تاريخ 01 سبتمبر 2024



### مخالف الإقامة والتأشيرة

بعد تاريخ 01 سبتمبر 2024

## حزمة الخدمات

### خدمات الهيئة الاتحادية للهوية و الجنسية والجمارك وأمن المنافذ

- إصدار تصريح مغادرة.
- تجديد إقامة.
- إصدار إقامة للأجنبي المولود حديثاً في الدولة.
- إصدار تأشيرة جديدة (للعمل أو الإقامة).
- تعديل الوضع على تأشيرة صالحة.
- إصدار إقامة لمخالف تأشيرات العمل والإقامة.

### ساعات العمل خلال فترة المهلة

- التقديم على الخدمات متاحة عبر المنظومة الإلكترونية 7/24.
- سيتم تمديد ساعات العمل في مراكز الخدمة التي يتم فيها تسجيل البصمة البيومترية لتكون من الساعة 07:00 صباحاً - 08:00 مساءً.

### خدمات وزارة الموارد البشرية والتوطين

- إصدار تصاريح عمل.
- تجديد تصاريح عمل.
- إلغاء تصاريح عمل.
- قيد شكوى انقطاع عن العمل.

### طريقة التقديم للاستفادة من المهلة

- تقديم الطلب عبر قنوات الهيئة الإلكترونية والذكية ومكاتب الطباعة المعتمدة دون الحاجة لمراجعة مراكز تقديم الخدمة إلا عند الإشعار بذلك فقط لاستيفاء البصمة البيومترية.

### جوازات السفر المفقودة

- تقديم طلب من خلال المنظومة الذكية.
- تقديم طلب من خلال القيادات العامة للشرطة.

## إجراءات التبصيم

### التبصيم في حالة الرغبة في مغادرة الدولة

- في حالة وجود البصمة البيومترية سابقاً
- يتم تقديم طلب تصريح المغادرة، ومن ثم إصدار التصريح مباشرة.
- في حالة عدم وجود البصمة البيومترية
- يتم توجيه المستفيد لمراكز التبصيم المحددة ( لمن هم في سن 15 عاماً فما فوق).
- يتم إصدار التصريح بعد انتهاء إجراءات البصمة.
- مدة تصريح المغادرة
- 14 يوماً بعد الإصدار
- سيتم إعادة إدراج كافة الغرامات والقيود السابقة تلقائياً عند تعذر المغادرة خلال المهلة أو بعد انتهاء التصاريح خارج نطاق فترة الإعفاء المحددة.

### مراكز التبصيم

- يتم توجيه المستفيد لمراجعة المراكز التالية:
- التأشيرات الصادرة من الإدارة العامة للإقامة وشؤون الأجانب - أبوظبي: (جميع مراكز الخدمة التي توجد بها أجهزة التقاط البصمة البيومترية (الظفرة، سويحان، المقام، الشاهامة).
- التأشيرات الصادرة من الإدارة العامة للإقامة وشؤون الأجانب دبي: مركز تقديم الخدمة في قطاع متابعة المخالفين والأجانب (مراكز أمر على مستوى الإمارة ومركز العوير).
- التأشيرات الصادرة من الإدارات العامة للإقامة وشؤون الأجانب (الشارقة وعجمان وأم القيوين ورأس الخيمة والفجيرة). (جميع مراكز الخدمة التي توجد بها أجهزة البصمة البيومترية).



## الإجراءات المطلوبة لتعديل وضغ المخالفين

يحدد الاجراء باختيار أحد الخدمات المشار إليها في الجدول أدناه حسب فئة المخالف وتصنيف مقدم طلب التسوية صاحب العمل المسجل لديه عامل مخالف أو العامل المخالف.

1

### فئة المخالف / الإجراء حسب خيار التسوية:

**مخالفو الإقامة:** الأفراد الذين انتهت صلاحية إقامتهم وليس لديه تصريح عمل صادر من وزارة الموارد البشرية والتوطين

إجراء البقاء حسب تصنيف مقدم طلب التسوية	إجراء البقاء حسب تصنيف مقدم طلب التسوية
<p>في حال رغبة المقيم المخالف للعمل لدى صاحب عمل جديد:</p> <ul style="list-style-type: none"><li>تقديم صاحب العمل الجديد على خدمة إصدار تصريح عمل جديد من الوزارة أو الهيئة حسب تبعية المنشأة (رابط الخدمة)</li></ul> <p>في حال رغبة المقيم المخالف بالاستمرار مع صاحب العمل الحالي:</p> <ul style="list-style-type: none"><li>تقديم صاحب العمل الحالي على خدمة تجديد إقامة على أحد قنوات الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية والجمارك وأمن المنافذ</li></ul>	<p>في حال رغبة المقيم المخالف بالعمل لدى صاحب عمل جديد:</p> <ul style="list-style-type: none"><li>تقديم صاحب العمل الجديد على خدمة إصدار تصريح عمل جديد من الوزارة أو الهيئة حسب تبعية المنشأة (رابط الخدمة)</li></ul> <p>في حال رغبة المقيم المخالف بالاستمرار مع صاحب العمل الحالي:</p> <ul style="list-style-type: none"><li>تقديم صاحب العمل الحالي على خدمة تجديد إقامة على أحد قنوات الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية والجمارك وأمن المنافذ</li></ul>

## الإجراءات المطلوبة لتعديل وضغ المخالفين

2

### فئة المخالف / الإجراء حسب خيار التسوية:

**مخالفو التأشيرة:** الذين تجاوزوا فترة الإقامة المحددة بتأشيرتهم.

إجراء البقاء حسب تصنيف مقدم طلب التسوية	إجراء البقاء حسب تصنيف مقدم طلب التسوية
<p>في حال رغبة الزائر المخالف في المغادرة:</p> <ul style="list-style-type: none"><li>تقديم الزائر المخالف على خدمة تصريح مغادرة من خلال أنظمة الهيئة (رابط الخدمة)</li></ul>	<p>في حال رغبة الزائر المخالف بالالتحاق للعمل لدى صاحب عمل جديد:</p> <ul style="list-style-type: none"><li>تقديم صاحب العمل الجديد على خدمة إصدار تصريح عمل جديد من الوزارة أو الهيئة حسب تبعية المنشأة (رابط الخدمة)</li></ul>

3

### فئة المخالف / الإجراء حسب خيار التسوية:

**مخالفو الإقامة:** الأفراد الذين انتهت صلاحية إقامتهم ولديهم تصريح عمل منتهي صادر من وزارة الموارد البشرية والتوطين من فئة المنشآت أو العمالة المساعدة.

إجراء البقاء حسب تصنيف مقدم طلب التسوية	إجراء المغادرة حسب تصنيف مقدم طلب التسوية
<p><b>في حال رغبة العامل المخالف في البقاء لدى صاحب العمل الحالي:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>تقديم صاحب العمل الحالي على خدمة تجديد تصريح عمل على قنوات وزارة الموارد البشرية والتوطين وفق الإجراءات والاستمرار في العلاقة التعاقدية (رابط الخدمة)</li> </ul> <p><b>في حالة رغبة صاحب العمل الحالي بتسوية وضع العامل المخالف بالإلغاء أو الإبلاغ عن الانقطاع عن العمل:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>تقديم صاحب العمل الحالي على خدمة إلغاء تصريح عمل على قنوات وزارة الموارد البشرية والتوطين وفق الإجراءات (رابط الخدمة)، أو تقديم صاحب العمل الحالي على خدمة تسجيل شكوى انقطاع عن العمل (رابط الخدمة)</li> </ul> <p><b>في حال رغبة العامل المخالف بالالتحاق للعمل لدى صاحب عمل جديد:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>تقديم صاحب العمل الجديد على خدمة إصدار تصريح عمل جديد من الوزارة أو الهيئة حسب تبعية المنشأة (رابط الخدمة)</li> </ul>	<p><b>العامل المخالف:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>التقديم على خدمة تصريح مغادرة من خلال أنظمة الهيئة (رابط الخدمة)</li> </ul>

4

### فئة المخالف / الإجراء حسب خيار التسوية:

**مخالفو الإقامة:** الأفراد الذين انتهت صلاحية إقامتهم ولديهم تصريح عمل صادر من وزارة الموارد البشرية والتوطين من فئة المنشآت أو العمالة المساعدة، ومقيد ضده شكوى انقطاع عن عمل.

إجراء البقاء حسب تصنيف مقدم طلب التسوية	إجراء المغادرة حسب تصنيف مقدم طلب التسوية
<p><b>في حال رغبة صاحب العمل الحالي بإعادة العلاقة والاستمرار في العلاقة التعاقدية:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>تصريح العامل المخالف منتهي، تقديم صاحب العمل الحالي على خدمة تجديد تصريح عمل على قنوات وزارة الموارد البشرية والتوطين وفق الإجراءات واستمرار العلاقة التعاقدية (رابط الخدمة)، بدون الحاجة إلى التقديم على خدمة إلغاء شكوى انقطاع عن العمل.</li> <li>تصريح العامل المخالف ساري، تقديم صاحب العمل الحالي على خدمة إلغاء شكوى انقطاع عن العمل (رابط الخدمة).</li> </ul> <p><b>في حال رغبة العامل المخالف بالالتحاق للعمل لدى صاحب عمل جديد:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>تقديم صاحب العمل الجديد على خدمة إصدار تصريح عمل جديد من الوزارة أو الهيئة حسب تبعية المنشأة (رابط الخدمة).</li> </ul>	<p><b>العامل المخالف:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>التقديم على خدمة تصريح مغادرة من خلال أنظمة الهيئة (رابط الخدمة).</li> </ul>

انتاج  
مركز  
أثر